الأحكام الفقهية

المتعلقة بقطار المشاعر المقدسة

الشيخ د. عبد الله بن محمد الجرفالي

الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

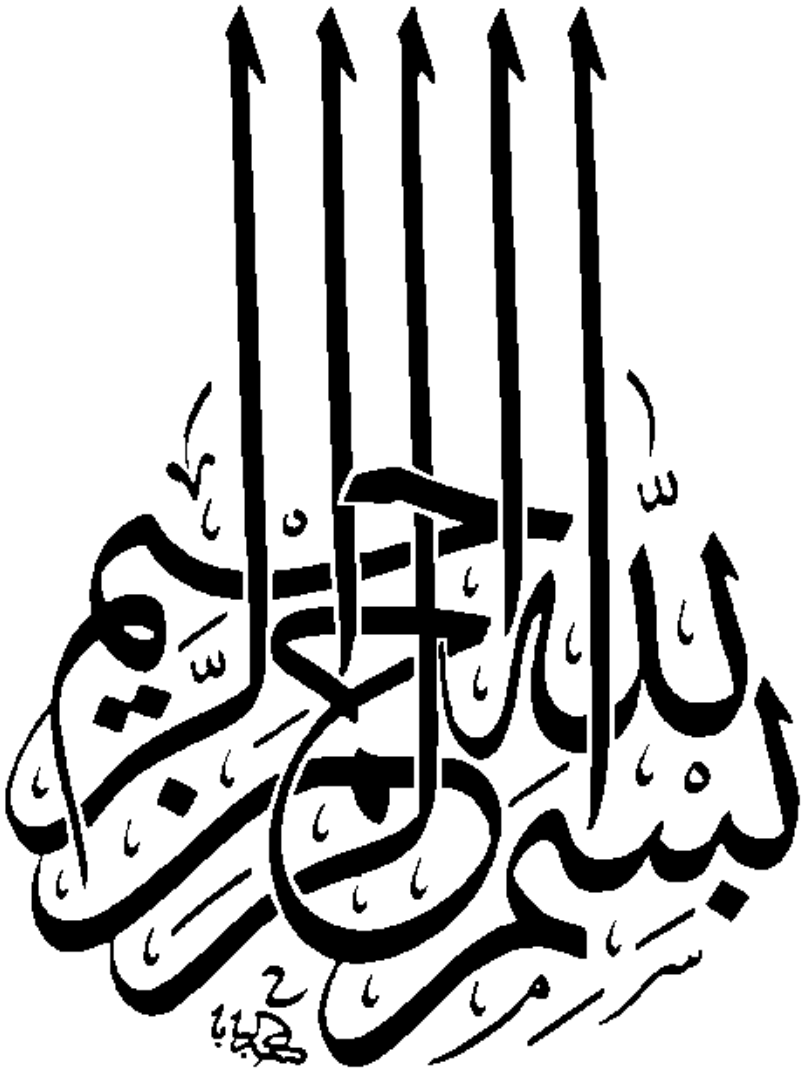

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

مقدمـــــــــــــــــــة

الحمد لله الذي أسبغ علينا نعمه، حيث هدانا للإسلام، ووفقنا لتعلم أحكام دينه الذي أكمله على أكمل التمام، وأشهد أن لا إله إلا الله الواحد الأحد الفرد السلام، وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله ﷺ.أما بعد:

فمسائل الحج من الأهمية بمكان؛ بسبب تعلقها بركن من أركان الإسلام؛ ونظراً لتجدد المسائل في هذه الشعيرة العظيمة رأيت أن أتطرق إلى مسألة جديدة بدراسة فقهية لا أعرف أن أحداً أفردها بدارسة فقهية تأصيلية التي أذكرها تحت عنوان" الأحكام الفقهية المتعلقة بقطار المشاعر المقدَّسة".

أسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلا أن يبارك في هذا الجهد المتواضع، وأن يعفو عن تقصيري، فما في هذا البحث المبسَّط من خير فهو من توفيقه سبحانه، وما فيه من خطأ فهو مني. والحمد لله رب العالمين.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره

تلخصت دوافع الاختيار لهذا الموضوع فيما يلي:

١-أهمية الموضوع، وعظيم الفائدة العلمية المترتبة على بحثه؛ لتعلقه بأمر جديد.

٢-أن بحث الأحكام الفقهية المتعلقة بقطار المشاعر إثراء للمكتبة الإسلامية.

٣- يُعَد هذا الموضوع من المواضيع الجديدة، فلا يوجد بحث فقهي - حسب علمي - انفرد بمناقشة الأحكام الفقهية المتعلقة بقطار المشاعر.

خطة البحث

تتكون خطة البحث من مقدمة، وتمهيد ، وثلاثة فصول، وخاتمة، وفهارس.

مقدمة البحث: تشمل أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وخطة البحث، ومنهجه.

خطة البحث، وتتكون من مقدمة، وتمهيد، وثلاثة فصول، وخاتمة، وفهارس.

التمهيد: التعريف بالمشاعر المقدسة التي يمر بها القطار، وقطار المشاعر، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالمشاعر التي يمر بها القطار.

المبحث الثاني: التعريف بمشروع قطار المشاعر.

الفصل الأول: أحكام يوم عرفة وليلة مزدلفة، وفيه مبحثان:

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المبحث الأول: تأخير بعض الحجاج في عرفات، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: إلى ما قبل الفجر.

المطلب الثاني: إلى ما بعد الفجر.

المبحث الثاني: ما يحدث للحجاج من تدافع بسبب تعطل أبواب القطار.

الفصل الثاني: أحكام تذكرة ركوب قطار المشاعر، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بتذكرة ركوب قطار المشاعر.

المبحث الثاني: حكم تذكرة ركوب قطار المشاعر.

المبحث الثالث: حكم تغريم الحاج عند فقده تذكرة ركوب قطار المشاعر أو استبدالها بأخرى.

المبحث الرابع: حكم استخدام تذكرة الغير في ركوب قطار المشاعر.

الفصل الثالث: أحكام التشغيل والصيانة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: عندما تكون الشركة المشغلة لقطار المشاعر أو بعض عمالها ليسوا مسلمين.

المبحث الثاني: الجهالة في قطع الصيانة والغيار لقطار المشاعر.

التمهيد: التعريف بالمشاعر المقدسة التي يمر بها القطار، وقطار المشاعر، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالمشاعر التي يمر بها القطار.

المبحث الثاني: التعريف بمشروع قطار المشاعر.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

التمهيد: التعريف بالمشاعر المقدسة التي يمر بها القطار، وقطار المشاعر، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالمشاعر التي يمر بها القطار.

المبحث الثاني: التعريف بمشروع قطار المشاعر.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المبحث الأول

التعريف بالمشاعر التي يمر بها القطار

أولاً: عرفات وعرفة.

وهي المكان الذي يؤدي فيه الحجاج ركن الحج الأكبر، وهو الوقوف بها.

حدود عرفة: هي ما جاوز وادي عُرَنة إلى الجبال القابلة مما يلي بساتين ابن عامر، وقد وضِعَت الآن علامات حول أرض عرفة تبَيِّن حدودها، ووادي عرنة، ووادي نمرة، ومقدمة مسجد نمرة ليست من عرفات، وفي داخله علامات تبين ما هو من عرفات، وما ليس منها[1].

ثانياً: مزدلفة.

الزلفة والزلفى: القربة والحظوة، وأزْلَفه: قرَّبه، وسميت بذلك لاقترابها إلى عرفات. وقيل: سميت بذلك لاجتماع الناس بها، من قولهم: أزْلَفت الشيء جمعته.

وهي مكان بين مأزمي عرفة ووادي محسر[2].

ثالثاً: مِنى.

وهي على فرسخ من مكة المكرمة، سُمِّيت بذلك لما يُمْنى بها من الدماء، أي : يراق. وحدَّها: ما بين وادي محسر وجمرة العقبة، وهي شعب طوله نحو ميلين، وعرضه يسير، والجبال المحيطة به ما أقبل منها عليه فهي منه، وما أدبر منها فليس منه. ووادي محسر وجمرة العقبة ليسا منه[3].

---

(١) ينظر: الصحاح ١٤٠١/٤، وتاج العروس ١٣٧/٢٤، والمجموع ١١٠/٨ – ١١١، ومعجم البلدان ٤/١٢.

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ٧٧١/٢، ومغني المحتاج ٤٩٧/١، والمغني ٤٢١/٣.

(٣) ينظر: معجم مقاييس اللغة ٢٧٧/٥، ولسان العرب ٢٩٢/١٥، والمجموع للنووي ١٢٩/٨، وكشاف القناع ٤٩٩/٢.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المبحث الثاني

التعريف بمشروع قطار المشاعر

بدأ تنفيذ المشروع عام ٢٠٠٩م، إذ عمل فيه نحو خمسة آلاف عامل على مدار الساعة، ولم يستغرق المشروع منذ بدايته وحتى إنجازه سوى ستة عشر شهراً، وافتتح رسمياً خلال موسم حج ١٤٣١هـ، ويبلغ طول الخط الحديدي (١٨.٢) كيلومتر، ويضم كل مشعر ثلاث محطات جهزت كل واحدة منها بمصاعد كهربائية وسبعة مسارات لتقديم الخدمة للحجاج، بالإضافة إلى وجود عدد من البوابات الإلكترونية لتفويج الحجاج إلى المحطا.

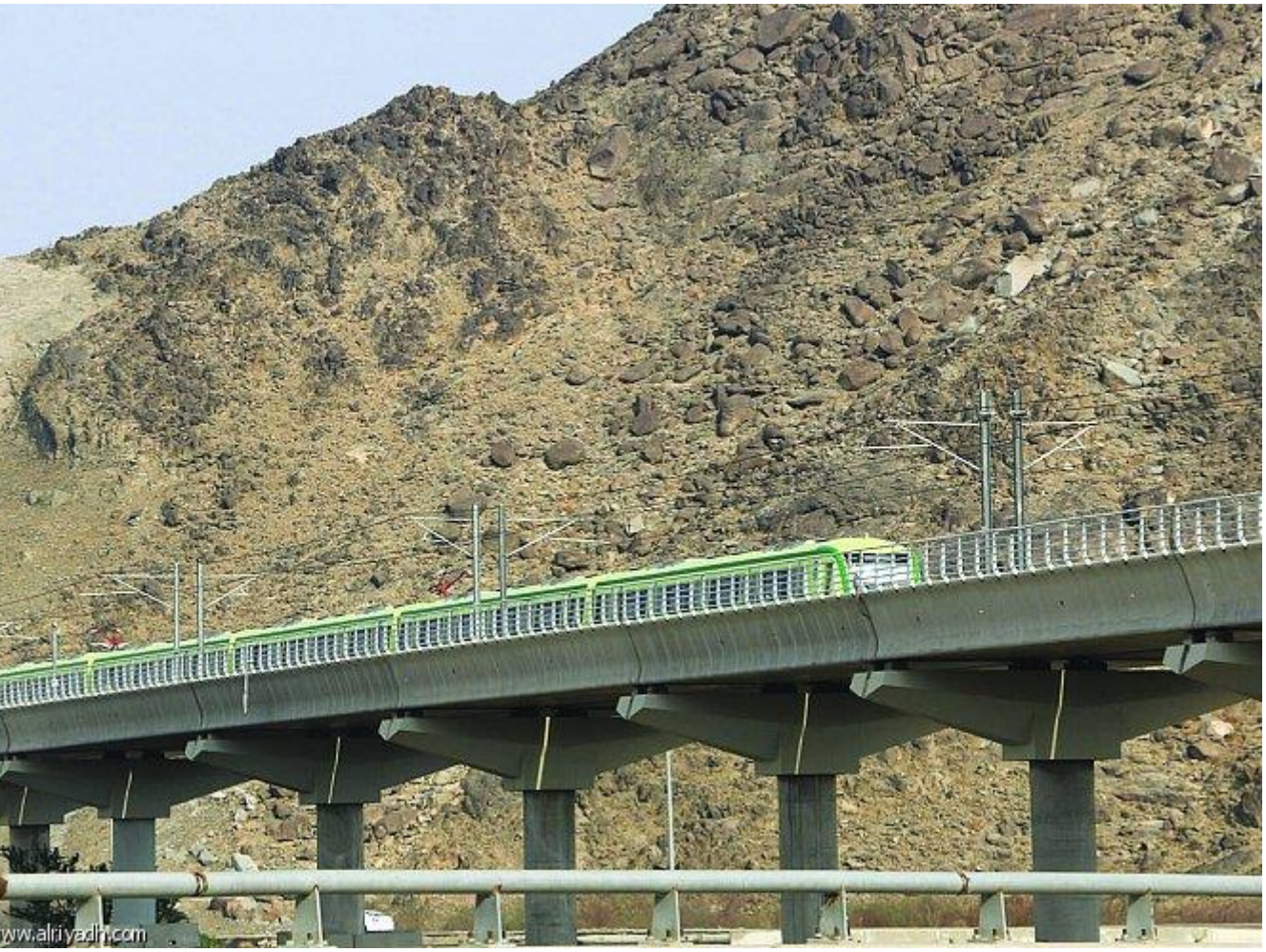

ويتنقل القطار بين تسع محطات رئيسة في عرفات ومزدلفة ومنى؛ إذ يمر بثلاث محطات مختلفة في مشعر عرفات، ويتنقل بعدها يمر بثلاث محطات أخرى في مزدلفة، وبعد ذلك يتوقف في المحطة الأولى في أول مشعر منى، ثم في وسطه، فيما تكون محطته الأخيرة عند الدور الرابع في منشأة جسر الجمرات.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ويتكون القطار الواحد من اثنتي عشرة عربة مكيفة تحتوي كل عربة على خمسة أبواب بما مجموعه ستين باباً من كل جهة لصعود ونزول الحجاج دون عناء وزحام، بالإضافة إلى عربتين أمامية وخلفية لتشغيله إذ يسير في الاتجاهين دون الحاجة إلى تعديل القاطرة. ويُعد قطار المشاعر من أطول القطارات في العالم إذ يبلغ طول العربة الواحدة خمسة وعشرين متراً، وينقل القطار في الساعة الواحدة أكثر من ثلاثة وثمانين ألف حاج، بما مجموعه نصف مليون حاج كل ست ساعات تقريباً، بسرعة تتراوح بين (٨٠-١٢٠) كم في الساعة، ولا تستغرق الرحلة الواحدة بين المشاعر المقدسة سوى بضع دقائق[١].

بوابات صعود القطار داخل المحطة

(١) صحيفة الرياض، الأربعاء ٢ ذي الحجة ١٤٣٦ هـ - ١٦ سبتمبر ٢٠١٥م ، العدد ١٧٢٥٠.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الفصل الأول: أحكام يوم عرفة وليلة مزدلفة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تأخير بعض الحجاج في عرفات، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: إلى ما قبل الفجر.

المطلب الثاني: إلى ما بعد الفجر.

المبحث الثاني: ما يحدث للحجاج من تدافع بسبب تعطل أبواب القطار.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

المبحث الأول

تأخير بعض الحجاج في عرفات، وفيه مطلبان:

المطلب الأول

إلى ما قبل الفجر

بسبب بعض الظروف التي قد تعتري القطار ربما يتأخر بعض الحجاج في عرفات بعد دفع الناس، ولكن يدفعون عن طريق القطار قبل فجر يوم النحر، ويصلون مزدلفة ويدركون فيها الفجر، ولكن هل لهم أن يجمعوا بين صلاتي المغرب والعشاء في عرفة أم لابد من تأخيرهما إلى مزدلفة؟.

اختلفت المذاهب الأربعة في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: لا تصلى المغرب والعشاء في عرفات حتى ولو تأخر إلى ما بعد منتصف الليل، ولو صلاهما في عرفات أو في الطريق أعادهما، وإليه ذهب الحنفية(١).

القول الثاني: له أن يصلي المغرب والعشاء في عرفات، ويجمع بينهما، ولكن الأفضل أن يؤخر ذلك إلى مزدلفة ما لم يغلب على ظنه خروج وقت صلاة العشاء، فإذا غلب على ظنه خروج وقت صلاة العشاء ولم يصل مزدلفة وجب عليه أداء الصلاتين، وإليه ذهب المالكية، والشافعية، والحنابلة(٢).

الأدلـــــة:

استدل أصحاب القول الأول: بقول النبي ﷺ :"الصلاة أمامك"(٣).

ويجاب عن هذا: بأنه محمول على السنة، وليس على الوجوب.

واستدل أصحاب القول الثاني :

١ ـ قول الله ـ تعالى ـ:﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾(٤) .

٢ ـ قول النبي ﷺ:"وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ"(٥).

---

(١) ينظر: رد المحتار على الدر المختار ١٧٦/٢ – ١٧٩.

(٢) ينظر: جواهر الإكليل ١٨٠/١ – ١٨١، والقوانين الفقهية ص ١٣٢، والمجموع ١٣٣/٨ – ١٣٤، ومغني المحتاج ٤٩٨/١، والمغني ٤١٩/٣، وكشاف القناع ٤٩٦/٢ – ٤٩٨.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في باب إسباغ الوضوء ٤٠/١ رقم ١٣٩، ومسلم في صحيحه في باب استحباب إدامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر ٩٣١/٢ رقم ١٢٨٠.

(٤) سورة النساء، الآية:١٠٣.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه في باب أوقات الصلوات الخمس ٤٢٧/١ رقم ٦١٢.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الراجح: الذي يترجح في نظري ـ والعلم عند الله ـ هو القول الثاني الذي يرى سنية تأخير الجمع بين المغرب والعشاء إلى مزدلفة إلا إذا خشي خروج وقت صلاة العشاء، وهو منتصف الليل على الصيح، فإنه يجب على الحاج أن يصلي المغرب والعشاء في أي مكان، حتى وإن كان متأخراً في عرفات في انتظار القطار.

المطلب الثاني

إلى ما بعد الفجر

ربما يمتد التأخير إلى طلوع فجر يوم النحر ـ وهذا قل أن يحدث ـ ولكن على احتمال حدوثه وارد؛ بسبب الأعطال التي يمكن تحدث للقطار، فيأتي السؤال ما الذي يلزم الحاج الذي فاته المبيت في مزدلفة؟. هذه المسألة ملحقة بمسألة من ترك المبيت في مزدلفة لعذر التي اتفقت المذاهب الأربعة على أنه لا شيء عليه لا إثم ولا دم[1]، ومن أبرز أدلتهم على ذلك ما يلي:

١ ـ قول الله ـ تعالى ـ :﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ﴾[2] .

٢ ـ وقوله تعالى:﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾[3] .

٣ ـ أن النبي ﷺ رخص للعباس ﷺأن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته[4]؛ وهذا نوع عذر، وكذلك تأخر الحجاج عن المبيت في مزدلفة لعذر يُلْحق بهذا.

وعليه، فإنه لا شيء على من تأخر من الحجاج في عرفات حتى أصبح؛ لأجل تأخر القطار، إما لعطل، أو بسبب كثرة الحجيج، فتتأخر بعض الحملات في الدفع من عرفات. والله تعالى أعلم.

---

(١) ينظر: بدائع الصنائع ١٣٦/٢، ورد المحتار على الدر المختار ٢/ ١٧، وجواهر الإكليل ١/ ١٨ – ١٨١، والقوانين الفقهية ص ١٣٢، والمجموع ١٣٥/٨، ومغني المحتاج ٥٠٠/١، والمغني ٤٢٢/٣، وكشاف القناع ٤٩٧/٢.

(٢) سورة البقرة، الآية :٢٨٦.

(٣) سورة التغابن، الآية:١٦.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في باب سقاية الحاج ١٥٥/٢ رقم ١٦٣٤، ومسلم في صحيحه في باب وجوب المبيت بمنى ليالي أيام التشريق ٩٥٣/٢ رقم ١٣١٥.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المبحث الثاني

ما يحدث للحجاج من تدافع بسبب تعطل أبواب القطار

عندما تتعطل أبواب القطار يحصل تدافع كبير بين الحجاج ربما يؤدِّي أحياناً إلى وفيات، سواء كان ذلك عند دخولهم في القطار أو عند الخروج منه، فهل تضمن الشركة المشغِّلة للقطار ما يترتب على التدافع من متلفات أم الضمان على الحجاج أنفسهم كلٌّ بحسبه؟.

هذه المسألة داخلة تحت مسألة سقوط البناء أو الجدار بسبب خلل طارئ عليه التي اختلفت المذاهب الأربعة فيها على قولين:

القول الأول: إن لم يُطالَب بنقضه، حتى سقط على إنسان، فقتله، أو على مال فأتلفه، فلا ضمان، وإن طولب بنقضه، فلم يفعل، فهو ضامن. وإليه ذهب الحنفية، والمالكية[1].

القول الثاني: لا ضمان عليه في هذه الحالة؛ سواء طولب بالنقض أم لا. وإليه ذهب الشافعية، والحنابلة[2].

الأدلة:

استدل أصحاب القول الأول بما يلي:

١ – أنه توصل إلى الجناية بسبب يؤثِّر غالباً، فوجب عليه الضمان كالمكْرِه.

٢ – أن الاعتداء يقع غالباً بطريق التسبب، فلو قُصِرَت عقوبته على المباشر فقط لتعطَّلت نصوص القصاص؛ لإمكان الجاني أن يَعْدِل عن طريق المباشرة إلى طريق التسبب.

واستدل أصحاب القول الثاني بما يلي:

١ – أن التسبب لا يساوي المباشرة، فيختلف الجزاء لعدم المساواة.

٢ – أن التسبب شبهة يُدْرأ بها الضمان.

الراجح: الذي يترجح في نظري هو القول الأول الذي يرى أن التسبب في الجناية آخذ حكمها؛ لأن المتسبب أعَدَّ وسائل وهيأ أسبابه الوصول إليها. وعليه، فإنَّ الشركة المشغلة للقطار يجب عليها ضمان ما يترتب من التدافع عند الأبواب أثناء الدخول أو الخروج إذا كانت مفرِّطة بأي صورة من الصور، وإن أدَّت كل أسباب النجاة، فلا شيء عليها. والله تعالى أعلم.

---

(١) ينظر: المبسوط ٣٥٩/٢٣، وبدائع الصنائع ٢٣٩/٧، والبحر الرائق ٤٠٩/٨، والذخيرة ٢٨٢/١٢، ومواهب الجليل ٢٩٢/٨، وشرح الخرشي ١٤١/٦.

(٢) ينظر: فتح العزيز ٢٤٢/١١، وروضة الطالبين ١٢٨/٩، ومغني المحتاج ٨/٤، والمغني ٣٢٢/٩، والمبدع في شرح المقنع ٢٢٢/٨، وكشاف القناع ٥١١/٥.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الفصل الثاني: أحكام تذكرة ركوب قطار المشاعر، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بتذكرة ركوب قطار المشاعر.

المبحث الثاني: حكم تذكرة ركوب قطار المشاعر.

المبحث الثالث: حكم تغريم الحاج عند فقده تذكرة ركوب قطار المشاعر أو استبدالها بأخرى.

المبحث الرابع: حكم استخدام تذكرة الغير في ركوب قطار المشاعر.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المبحث الأول

التعريف بتذكرة ركوب قطار المشاعر

حددت وزارة الشؤون البلدية والقروية السعودية، أسعار تذاكر قطار المشاعر للحجيج طيلة أداء مناسكهم والتي لا تتجاوز ٢٥٠ ريالا، وحذرت الوزارة في بيان لها، اليوم الأحد، من عدم قطع الأساور من اليد، لأنه في حال قطعها تعتبر لاغية، ويأتي ذلك بعدما خصصت الوزارة خمسة أنواع من الأساور، وهي اللون البيج، واللون الزيتي، واللون البني، واللون الأسود، واللون الأحمر.

وأوضحت أن اللون البيج للحجاج في المحطات رقم"١" في كل من منى ومزدلفة وعرفات، واللون الزيتي لأساور الحجاج المسموح لهم باستخدام القطار في المحطات رقم"٢" في المشاعر، واللون البني لتفويج الحجاج في المحطات رقم "٣" في منى ومزدلفة وعرفات.

وأشارت إلى أنه تم تحديد الأساور باللون الأسود لجميع المحطات للحجاج النظاميين طوال أيام التشريق من صباح يوم ١٠ وحتى مساء يوم ١٣ ذي الحجة، بينما تم تخصيص الأساور باللون الأحمر لمشغلي القطار الذين لا يرتدون ملابس الإحرام ابتداء من يوم السابع وحتى نهاية يوم الثالث عشر من ذي الحجة، وشددت الوزارة على مستخدمي قطار المشاعر أن التذاكر "الأساور" تعد صالحة فقط عندما يتم ارتداؤها على المعصم وتعد لاغية في حال قطعها، كما أن كل أسورة صالحة للاستخدام فقط في الأيام المسجلة عليها وفي المحطات المخصصة لركوب الحجاج تبعاً للون السوار الدال على ذلك، وأكدت على أن التذاكر تنقسم إلى ثلاثة أنواع الأول للحجاج مستخدمي القطار بسعر ٢٥٠ ريالاً لكل تذكرة طوال رحلة الحج شاملة التصعيد والنفرة والإفاضة والتنقل أيام العيد والتشريق بالتنسيق مع وزارة الحج، ومؤسسات الحج والطوافة.

وأوضحت أن النوع الثاني من التذاكر يعطى للمشغلين ويبلغ سعر التذكرة أو الأسورة ٥٠ ريالاً، ولا يجوز استعمال هذه التذكرة لمن يحج من المشغلين، أما النوع الثالث فيعطى للحجاج عن طريق مؤسسات الحج والطوافة للتنقل بين المشاعر والجمرات في يوم العيد وأيام التشريق لبقية الحجاج النظاميين[1].

---

(١) ينظر: http://www.alarabiya.net/ar/hajj/٢٠١٣/١٠/١٣/ قطار المشاعر.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المبحث الثاني

حكم تذكرة ركوب قطار المشاعر

تذكرة ركوب القطار هي مستند يدل على عقد نقل بين الحاج ـ أو وكيلة، وهي الشركة التي يحج فيها الحاج ـ والجهة المسئولة عن القطار لقاء مبلغ معَيَّن من المال، وهذا النقل يكون في أيام محدَّدة؛ ولذلك فهذه المسألة داخلة تحت مسألة الاستئجار بالمياومة، وهي المعاملة بالأيام، أو الاستئجار باليوم التي اتفق الفقهاء على جوازها إذا اتفق الطرفان[1].

وعليه، فإنه لا بأس بشراء تذكرة ركوب القطار بقيمة مُعَيَّنة لوقت مُعَيَّن، وهذا الوقت هو الأيام التي يكون الحاج فيها في المشاعر المقدسة(عرفات، ومزدلفة، ومنى).

---

(١) ينظر: تبيين الحقائق ٥/١٠٨ – ١٠٩، ومجلة الأحكام العدلية مادة ٤٩٥، وحاشية الدسوقي ٤/٤، ونهاية المحتاج ٥/٢٧٥ – ٢٧٦، وكشاف القناع ٤/٢٢ – ٢٣.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المبحث الثالث

حكم تغريم الحاج عند فقده تذكرة ركوب قطار المشاعر أو استبدالها بأخرى

اختلف العلماء في حكم التغريم بالمال على ثلاثة أقوال:

القول الأول: عدم الجواز، وإليه ذهبت المذاهب الأربعة: الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة[١].

القول الثاني: يجوز مطلقاً، وإليه ذهب أبو يوسف من الحنفية، وهو قول عند المالكية، وقول للشافعي، ورواية لأحمد اختارها ابن تيمية وابن القيم[٢].

القول الثالث: يجوز في المال، ولا يجوز بالمال، وهو قول للمالكية[٣].

الأدلة:

استدل أصحاب القول الأول بما يلي:

١ – قول الله – تعالى–: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾[٤].

وجه الدلالة من الآية: أن من أخذ مال غيره لا على وجه إذن الشرع، فقد أكله بالباطل، والتغريم بالمال لم يأذن به الشرع[٥].

ويجاب عن وجه الدلالة هذا: بأنه لا يُسلَّم بأن التغريم لم يأذن به الشرع.

٢ – حديث أبي بكرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: "فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام"[٦].

---

(١) ينظر: تبيين الحقائق ٢٠٨/٣، وفتح القدير لابن الهمام ٣٤٥/٥، والفتاوى الهندية ١٦٧/٢، ومختصر خليل ١١٠/٨، ومواهب الجليل ٦٢/٧، وحاشية الدسوقي ٣٥٥/٤، والمهذب ٣٧٤/٣، والبيان ٥٣٢/١٢، وروضة الطالبين ١٧٥/١٠، والكافي لابن قدامة ١١١/٤، وشرح منتهى الإرادات ٣٦٤/٣، ومطالب أولي النهى ٢٢٢/٦.

(٢) ينظر: تبيين الحقائق ٢٠٨/٣، والبحر الرائق ٤٥/٥، ورد المحتار ٦١/٤، والذخيرة ١٨٩/١٢، ومختصر خليل ١١٠/٨، ومواهب الجليل ٦٢/٧، والحاوي ١٤٣/٣، والبيان ٥٣٢/١٢، وروضة الطالبين ١٧٥/١٠، ومجموع الفتاوى لابن تيمية ٣٤٨/٢٠، ومنهاج السنة ٤٣٩/٣، والطرق الحكمية ص ٢٢٤ – ٢٢٨.

(٣) ينظر: الذخيرة ٥٤/١٠، ومختصر خليل ١١٠/٨، ومواهب الجليل ٦٢/٧.

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٨٨.

(٥) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ٣٣٨/٢.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في باب رب مبلغ أوعى من سامع ٢٤/١ رقم ٦٧، ومسلم في صحيحه في باب تغليظ تحريم الأعراض والدماء والأموال ١٣٠٦/٣ رقم ١٦٧٩.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وجه الدلالة من الحديث: أن أخذ الأموال في التغريم كعقوبة، جرأة على ارتكاب المحرَّم الصريح.

ويجاب عن وجه الدلالة هذا: ادِّعاء تحريم التغريم غير مسلَّم به.

٣ – أن التغريم بالمال فيه ظلم للفقير بمساواته بالغني في العقوبة نفسها.

ويجاب عن هذا: بأنا عهدنا من الشرع المساواة في العقوبة مع وجود الفرق بين المخالفين، كما لو سرق رجلٌ كبير ضعيف، وشاب قوي.

واستدل أصحاب القول الثاني بما يلي:

١ – حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: "إن أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء، وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً، ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم آمر رجلاً فيصلي بالناس، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرق عليهم بيوتهم بالنار"(١).

وجه الدلالة من الحديث: أن النبي ﷺ هم بتحريق بيوت المتخلِّفين عن الصلاة في المسجد، وهذه عقوبة مالية ما منعه من فعلها إلا ما في تلك البيوت من النساء والذرية.

٢ – عمل الصحابة ﷺ بذلك دون نكير، كما في تغريم عمر ﷺ عبادة ابن الصامت ﷺ من عبده(٢).

ويجاب عن هذه الأدلة: بأنها منسوخة الحكم(٣).

ويرد على هذا الجواب: بما قاله ابن تيمية – رحمه الله–: "...ومثل: قطع نخيل اليهود، إغاظة لهم، ومثل: تحريق عمر وعلي – رضي الله عنهما– المكان الذي يباع فيه الخمر، ومثل: تحريق عمر قصر سعد بن أبي وقاص – رضي الله عنهما – لما احتجب فيه عن الرَّعية، وهذه قضايا صحيحة معروفة، وليس يسهل دعوى نسخها. ومن قال: إن العقوبات المالية منسوخة، وأطلق ذلك، فقد غلط على مذاهب الأئمة نقلاً واستدلالاً، فأكثر هذه المسائل: سائغ في مذهب أحمد وغيره، وكثير منها سائغ عند مالك، وفعل الخلفاء الراشدين وأكابر الصحابة لها بعد موته ﷺ مبطل أيضاً لدعوى نسخها. والمدَّعون للنسخ ليس معهم كتاب، ولا سُنَّة، ولا إجماع يصحح دعواهم، إلا أن يقول أحدهم: مذهب أصحابنا عدم جوازها، فمذهب أصحابه عيار على القبول والرد، وإذا ارتفع عن هذه الطبقة ادَّعى أنها منسوخة بالإجماع، وهذا غلط أيضاً، فإن الأُمَّة

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في باب فضل العشاء في الجماعة ١٣٢/١ رقم ٦٥٧، ومسلم في صحيحه في باب فضل صلاة الجماعة ٤٥١/١ رقم ٦٥١. واللفظ له.

(٢) ينظر: مصنف ابن أبي شيبة ٣٩٨/٩.

(٣) ينظر: الحاوي ١٨٤/١٣، ومعرفة السنن والآثار ٢٤١/٣، وفتح الباري ٣٥٥/١٣.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

لم تُجْمع على نسخها"[1].

٣ – إذا جاز التعزير بالقتل، فمن باب أولى أن يجوز التغريم بالمال.

واستدل أصحاب القول الثالث: بأدلة المجيزين للتغريم في المال، وبأدلة المانعين للتغريم بالمال.

الراجح: الذي يترجح في نظري هو القول الثاني الذي يرى جواز التغريم بالمال؛ وذلك لما يلي:

أولاً: صحة أدلته، وقوتها.

ثانياً: أن الغرامة ليست شرطاً جزائياً، فهي تُسْتَحق كما نصَّ عليها العقد أو النظام، وتُسْتَحق بمجرد الإخلال.

ثالثاً: أن القول بجواز الغرامة يُرَبِّي في الناس المحافظة على ما تجب المحافظة عليه.

وعليه، فإنه يجوز تغريم الحاج قيمة التذكرة عند فقدها إذا رغب في غيرها، أو يكمل مناسكه دون ركوب في القطار؛ وذلك أن الجهة المعنية برئت ذمتها بإعطائه التذكرة، فإذا ضيَّعها فلتلك الجهة حق المطالبة بقيمة البدل. والله تعالى أعلم.

---

(١) الحسبة ص ٣٤٧.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

المبحث الرابع

حكم التصرف في تذكرة ركوب قطار المشاعر

لمَّا كانت التذكرة هي مستند يدل على عقد نقل بين الحاج ـ أو وكيلة، وهي الشركة التي يحج فيها الحاج ـ والجهة المسئولة عن القطار لقاء مبلغ معَيَّن من المال، كان هذا العقد هو عقد إجارة، لا يجوز التصرف في هذه التذكرة إلا بعد قبضها من قِبَل الحاج، فإذا قبضها، فله أن يهبها دون مقابل، وأما إذا كان تصرفه بمقابل، فهو بيع منفعة، فهي داخلة تحت مسألة تأجير العين المستأجرة بعد قبضها، وهي على حالتين:

إما تكون بقيمة مثل، أو أقل من أجرة العين المستأجرة، فللعلماء في هذه المسألة قولان:

القول الأول: للمستأجر إجارة العين المستأجرة بعد قبضها، على أن يكون في مدة العقد، وأن العين لا تتأثر باختلاف المستعمل، وإليه ذهب أغلب العلماء، فهو قول سعيد ابن المسيب، وابن سيرين، ومجاهد، وعكرمة، والنخعي، والشعبي، والثوري، وإليه ذهب الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، وبه قال ابن حزم، وهو اختيار ابن تيمية[(١)].

القول الثاني: لا يملك المستأجر إجارة العين المستأجرة بعد قبضها مطلقاً، وهي رواية عند أحمد[(٢)].

الأدلة:

استدل أصحاب القول الأول بما يلي:

١ – أن الإجارة كالبيع، وبيع المبيع يجوز بعد القبض، فكذلك إجارة المستأجر.

٢ – أن المستأجر قد ملك المنفعة بالعقد، فله أنْ يُمَلِّكُها لمن شاء كسائر أملاكه.

واستدل أصحاب القول الثاني بما يلي:

١ – حديث عبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما – قال: "قال رسول الله ﷺ: "لا يَحِلُّ سَلَف وبيع، ولا شرطان في بيع، ولا ربح مالم تضمن، ولا بيع ما ليس عندك "[(٣)].

---

(١) ينظر: تحفة الفقهاء ٣٤٦/٢، وبدائع الصنائع ٢٠٦/٤، والبحر الرائق ٣٠٤/٧، والمدونة ٤٣٤/٤، والذخيرة ٤٩٧/٥، ومواهب الجليل ٥٣٧/٧، والحاوي ٤٠٨/٧، وحلية العلماء ٤٠١/٥، وتكملة المجموع ٥٨/١٥، والمغني ٦٠/٦، والفروع ١٥٧/٧، وكشف القناع ٥٦٦/٣، والمحلى ١٩٧/٨، والاختيارات الفقهية ص ١٥١.

(٢) ينظر: المغني ٦٠/٦، والفروع ١٥٧/٧، وكشف القناع ٥٦٦/٣.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ٢٥٣/١١ رقم ٦٦٧١، وابن ماجه في سننه باب النهي عن بيع ما ليس عندك

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وجه الدلالة من الحديث: أن النبي ﷺ نهى عن ربح مالم يضمن، والمنافع هنا لم تدخل في ضمان المستأجر، فلا يملك تأجيرها للغير.

ويجاب عن وجه الدلالة هذا: بأنه لا يُسلَّم بأنَّ المنافع لا تدخل في ضمان المستأجر، بل هي داخلة في ضمانه، بدليل أنها لو فاتت من غير استيفاء لها كانت من ضمانه.

٢ – أن إجارة المستأجر للعين عَقْد على ما لم يدخل في ضمانه، فلا يملكه، قياساً على بيع المكيل والموزون قبل قبضه.

ويجاب عن هذا من وجهين:

الأول: أنَّ المستأجر الأول قَبَضَ العين، وقبض العين قائم مقام قبض المنافع، كبيع الثمر على الشجر، فيبطل قياسهم لهذا الأصل.

الثاني: بأنه لا يُسلَّم بأنَّ المنافع لا تدخل في ضمان المستأجر، بل هي داخلة في ضمانه، بدليل أنها لو فاتت من غير استيفاء لها كانت من ضمانه .

الراجح: الذي يترجح في نظري هو القول الأول الذي يرى ملكية المستأجر لإجارة العين المستأجرة بعد قبضها؛ وذلك لما يلي:

أولاً: قوة العِلل التي ذكروها، مع إمكانية الرد على أدلة القول الآخر.

ثانياً: أنَّ المصلحة تتحقق بذلك للمستأجر، ويُدْفَع الضرر عنه، فلربما يستأجر شيئاً كدار للسكنى، ثم تنتهي منه حاجته قبل انتهاء مدة الإجارة، والإجارة عقد لازم، فيتضرر بعدم الاستفادة من بقية المدة مع أنها محسوبة عليه، وهذا الضرر يزول بإجارتها لغيره بقية المدة.

وإما أما إذا أراد المستأجر أن يؤجرها على الغير بزيادة، فقد اختلفت المذاهب الأربعة على ثلاثة أقوال:

القول الأول: تجوز الإجارة الثانية إن أحَدَث زيادة في العين، أو كانت الأجرة فيها ليست من جنس الأجرة الأولى، أما إذ الم يُحْدِث زيادة في العين، أو اتحد جنس الأجرتين، فإنها لا تجوز، وإليه ذهب الحنفية.

وعن ربح ما لم يضمن ٧٣٧/٢ رقم ٢١٨٨، وأبو داود في سننه في باب في الرجل يبيع ما ليس عنده ٣٠٣/٣ رقم ٣٥٠٤، والترمذي في جامعه في باب ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك ٥٢٧/٣ رقم ١٢٣٤. وقال: هذا حديث حسن صحيح، ، والنسائي في باب بيع ما ليس عند البائع ٢٩٥/٧ رقم ٤٦٢٩، والحاكم في مستدركه في كتاب البيوع ٢١/٢ رقم ٢١٨٥. وقال: هذا حديث صحيح، ووافقه الذهبي على ذلك.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ومن أدلتهم: أن الفضل فيه شبهة، إلا إذا أحدث زيادة في العين؛ فهي مقابلة الزيادة المستحدثة.

ينظر: تحفة الفقهاء ٣٤٦/٢، وبدائع الصنائع ٢٠٦/٤.

القول الثاني: يجوز له مطلقاً، وإليه ذهب المالكية، والشافعية، والحنابلة.

ومن أدلتهم: أن الإجارة بيع، فله أن يبيعها بمثل الثمن، أو بزيادة أو بنقص كالبيع.

ينظر: الذخيرة ٤٩٧/٥، ومواهب الجليل ٥٣٧/٧، والحاوي ٤٠٨/٧، وتكملة المجموع ٥٨/١٥، والمغني ٦٠/٦، والفروع ١٥٧/٧.

القول الثالث: يجوز إن أحدث المستأجر الأول زيادة في العين، دون اشتراط اتحاد جنس الأجر أو اختلافه، وهي رواية عند أحمد.

ومن أدلتهم: أن الزيادة في الأجر؛ للزيادة المستحدثة في العين.

ينظر: المغني ٦٠/٦، والفروع ١٥٧/٧.

الراجح: الذي يترجح في نظري هو القول الثاني الذي يرى جواز تأجير العين المستأجرة مطلقاً، ولو كانت الأجرة الثانية أكثر من الأجرة الأولى؛ وذلك لصحة قياس الإجارة على البيع.

وعليه، فإنه يجوز للحاج أن يهب تذكرة ركوب القطار التي تملَّكها، وله أن يبيعها على الغير بقيمتها، أو بأقل، أو بأكثر . والله تعالى أعلم.

الفصل الثالث: أحكام التشغيل والصيانة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: عندما تكون الشركة المشغلة لقطار المشاعر أو بعض عمالها ليسوا مسلمين.

المبحث الثاني: الجهالة في قطع الصيانة والغيار لقطار المشاعر.

المبحث الأول

عندما تكون الشركة المشغلة لقطار المشاعر أو بعض عمالها ليسوا مسلمين

هذه المسألة مخَرَّجة على مسألة دخول الكفار مكة المكرمة، التي اختلف فيها العلماء على قولين بعد اتفاقهم على عدم جواز سكناهم، أو الإقامة فيها[١]:

القول الأول: لا يجوز إدخال غير المسلمين حرم مكة، ولو لمصلحة، وبه قال عطاء وعمر بن عبد العزيز، وهو مذهب المالكية، الشافعية، والحنابلة، وابن حزم[٢].

القول الثاني: يجوز لأهل الذمة دخول حرم مكة دون استيطان، وهو مذهب الحنفية[٣].

الأدلة:

استدل أصحاب القول الأول بما يلي:

١ – قول الله –تعالى–: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ﴾[٤].

الدلالة من الآية من وجهين:

الوجه الأول: أنهم حملوا معنى المسجد الحرام على عموم حرم مكة[٥].

الوجه الثاني: أن النجاسة المذكورة في الآية على عدم اغتسالهم من الجنابة، فصاروا لَمَّا وجب عليهم الغسل كالنجاسة التي يجب غسلها لا أنهم في أبدانهم نجاسة؛ ولأنه لَمَّا كان علينا أن نَجْتَنبهم كالأنْجاس صاروا بالاجْتناب في حُكْم الأنْجاس، فوجب أن لا نمكنهم من دخول مكة.

٢ – قول الله –تعالى–: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾[٦].

وجه الدلالة من الآية: أن الله متَّع الكفار بمكة قبل فتحها، فدل على تحريمها ع بعد فتحها.

٣ – حديث ابن عباس – رضي الله عنهما– أن النبي ﷺ قال: "أخرجوا المشركين من جزيرة العرب"[٧].

---

(١) ينظر: بدائع الصنائع ١٢٨/٥، وتبيين الحقائق ٣٠/٦، والذخيرة ٣٨٢/٣، ومواهب الجليل ٥٩٥/٤، والحاوي ٣٣٤/١٤، والمهذب ٣٢٠/٣، والمغني ٦٠٥/١٠، وشرح منتهى الإرادات ٦٦٦/١، والمحلى ١٦٢/٣، وفتاوى اللجنة الدائمة ١١٦/٢، ٢٧٦/٦، والموسوعة الفقهية الكويتية ٢٠٤/١٧.

(٢) ينظر: جامع البيان ٣٩٨/١١، والبيان والتحصيل ٤٠٩/١، والذخيرة ٣٨٢/٣، ومواهب الجليل ٥٩٥/٤، والحاوي ٣٣٤/١٤، والمهذب ٣٢٠/٣، والمجموع ٤٦٧/٧، والمغني ٦٠٥/١٠، وشرح منتهى الإرادات ٦٦٦/١، وكشاف القناع ١٣٤/٣، والمحلى ١٦٢/٣.

(٣) ينظر: بدائع الصنائع ١٢٨/٥، وتبيين الحقائق ٣٠/٦، ورد المحتار ٢٠٩/٤.

(٤) سورة التوبة، الآية: ٢٨.

(٥) ينظر: جامع البيان ٣٩٨/١١، وأحكام القرآن للجصاص ٩٠/١.

(٦) سورة البقرة، الآية: ١٢٦.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجهاد والسير، باب هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم ٦٩/٤

وجه الدلالة من الحديث: أن النبي ﷺ أمر بإخراجهم من جزيرة العرب، ومكة من جزيرة العرب، فلا يجوز تمكينهم من دخولها؛ لأنه مخالف للأمر بإخراجهم.

٤ – حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ بعث أبا بكر الصديق ﷺ في الحجة التي قبل حجة الوداع وأمره أن يُؤَذِّن في الناس: "أَلَا لا يَحُجَّنَّ بعد هذا العام مشرك "[١].

وجه الدلالة من هذا الحديث: أنه محمول على القصد، فكان على عمومه.

يجاب عن وجه الدلالة هذا: بأن النهي مخصوص بالحج والعمرة، فلا يتعدى المنع إلى غيرهما.

ويجاب عن هذا الاعتراض: بأن عِلَّة النهي عن حج المشركين – وهي عدم إظهار شركهم، وما يترتب على ذلك من أذية الموحدين – موجودة في غير الحج، فيمنعون من دخول مكة في سائر الأوقات كما منعوا من دخولها للحج والعمرة.

٥ – أنَّه لَمَّا اخْتُصَّ الحرم بما شرَّفه اللَّه – تعالى – به على سائر البقاع تعظيماً لِحُرْمته، فكان أولى أن يُصان ممَّن عانَدَه، وطَاعَنَه.

واستدل أصحاب القول الثاني بما يلي:

١ – قول الله – تعالى–: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ﴾[٢].

الدلالة من الآية من وجهين:

الوجه الأول: حملوا النجاسة المذكورة في الآية على نجاسة الاعتقاد والأفعال، لا نجاسة الأعيان؛ إذ لا نجاسة على أعيانهم حقيقة[٣].

الوجه الثاني: أنها محمولة على العام التاسع من الهجرة، فلا يحج المشركون بعده[٤].

٢ – حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال يوم الفتح: "من دخل دار أبي سفيان فهو آمن"[٥].

وجه الدلالة من هذا الحديث: أن النبي ﷺ دعاهم للبقاء في مكة؛ لأن دار أبي سفيان في

رقم ٣٠٥٣، ومسلم في صحيحه في كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه ١٢٥٧/٣ رقم ١٦٣٧.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج، باب لا يطوف بالبيت عريان، ولا يحج مشرك ١٥٣/٢ رقم ١٦٢٢، ومسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب لا يحج بالبيت مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان ٩٨٢/٢ رقم ١٣٤٧.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٢٨.

(٣) ينظر: بدائع الصنائع ١٢٨/٥، وتبيين الحقائق ٣٠/٦.

(٤) ينظر: المصدران السابقان.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة ١٤٠٥/٣ رقم ١٧٨٠.

حرمها، ولو كان ذلك محرماً لَمَا فعله، وهذا وهم مشركون، فأهل الذمة من باب أولى[١].

ويجاب عن هذا الدليل من وجهين:

الأول: أن ذلك قبل نزول الآية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡمُشۡرِكُونَ نَجَسٞ ﴾[٢].

الثاني: أن ذلك قضية عين، فلا ينبغي أن تُدْفَع بها الأدلة التي ذكرها الجمهور[٣].

٣ – حديث جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يدخل مسجدنا هذا مشرك بعد عامنا هذا غير أهل الكتاب وخدمهم"[٤].

وجه الدلالة من هذا الحديث: أنه استثنى أهل العهد من النهي، فدل على جواز دخولهم[٥].

ويجاب عن هذا الدليل من وجهين:

الأول: أنه لم يثبت مرفوعاً، فلا يحتج به[٦].

الثاني: ولو ثبت، فإنه معارض بما هو أصح منه.

٤ – القياس على دخول حرم المدينة[٧].

وجه هذا القياس: أنه يجوز لهم دخول مكة كما جاز للمشركين دخول المدينة بجامع أن لكل منهما حرماً[٨].

ويجاب عن هذا القياس: بأنه قياس مع الفارق؛ لأن لحرم مكة أحكاماً يختلف فيها عن حرم المدينة[٩].

الراجح: الذي يترجح في نظري هو القول الأول الذي يرى عدم جواز دخول الكفار حرم

---

(١) ينظر: بدائع الصنائع ١٢٨/٥، وشرح النووي على مسلم ١٣١/١٢.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٢٨.

(٣) ينظر: مجلة البحوث الإسلامية العدد ٢١، ص ٢٨.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده ١٨/٢٣ رقم ١٤٦٤٩. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٤: "رواه أحمد، وفيه أشعث بن سوَّار، وفيه ضعف، وقد وثِّق"، وقال ابن حجر في الفتح ٥٦٤/٢: " وأشعث بن سوار، ضعيف الحديث". قال الألباني في الثمر المستطاب ٧٨٠/٢: " وأما حديث جابر الذي احتج به أبو حنيفة فلا يصح؛ لأنه من رواية شريك عن أشعث بن سوار عن الحسن عنه، وهو في (المسند) من طريقين عن شريك.

(٥) ينظر: مجلة البحوث الإسلامية العدد ٢١، ص ٢٨.

(٦) ينظر: فتح الباري ٥٦٤/٢.

(٧) ينظر: أحكام أهل الذمة ٣٩٨/١.

(٨) ينظر: أحكام أهل الذمة ٣٩٨/١.

(٩) ينظر: المصدر السابق.

مكة؛ وذلك لما يلي:

أولاً: قوة أدلته وصراحتها في النهي عن ذلك.

ثانياً: أن أدلة المخالف بين صحيح غير صريح، أو ضعيف لا تقوم به حجة، أو قياس لا يستقيم.

ثالثاً: أن القول بالجواز يضعف من تعظيم حرم مكة، ويفتح باباً يَلِج منه المشركون بمبررات طبية، أو تجارية، أو رياضية، أو غير ذلك، وهذا نذير شر يُنْبِئ عن وجود وتكاثر أهل الكفر في البلد الحرام ممَّا يعود مستقبلاً بالضرر العظيم على عبادات وعادات المسلمين؛ فكان القول بمنعهم تتحقق به المصالح وتدرأ به المفاسد.

وعليه، فإنه لا يجوز إدخول العمالة من غير المسلمين من سائقين، أو عمَّال الشركات، والموظفين في قطار المشاعر؛ لأن إدخالهم المشاعر المقدسة هو إدخال لحرم مكة الذي لا يجوز إدخال المشرك فيه إلا ما كان في عرفات لأنها ليست من الحرم، ولا يُرَخَّص لهم في الدخول إلا في حالات الضرورة وبقدر الحاجة وينبغي أن تُعَظَّم شعائر الله، ويُشاع في المسلمين حرمة المكان، والتقيد بما حدَّه الله. والله تعالى أعلم.

المبحث الثاني

الجهالة في قطع الصيانة والغيار لقطار المشاعر

يُشْتَرط في جميع صور الصيانة أن تُعَيَّن تعييناً نافياً للجهالة المؤدية إلى النزاع، فتبيين جميع الأمور التي على على الصائن، كما يشترط تحديد الأجرة في جميع الحالات[١].

قطع الصيانة والغيار للقطار تُشْتَرى أحياناً، ثم تقوم الشركة المشَغِّلَة بتركيبها.

وعقد الصيانة من العقود المسْتَحْدَثة المستَقِلَّة التي تنطبق عليه الأحكام العامة للعقود. وهو عقد معاوضة يختلف تكييفه وحُكْمه باختلاف صوره، فمن صوره:

١– أن لا يقترن عقد الصيانة بعقد آخر، ويلتزم فيه الصائن بتقديم العمل فقط، أو مع تقديم مواد يسيرة لا يَعْتَبِر العاقدان لها حساباً في العادة.

٢– أن لا يقترن عقد الصيانة بعقد آخر، ويلتزم فيه الصائن بتقديم العمل فقط، ويلتزم المالك بتقديم المواد.

فهاتان الصورتان جائزتان شرعاً بالاتفاق إذا كان العمل معلوماً، والأجر معلوماً؛ إذ هما من صور عقد الإجارة على المنفعة المباحة[٢].

٣– أن تُشترط الصيانة في عقد البيع بأن تكون على البائع لمدة معلومة، أو تُشترط الصيانة في عقد الإجارة بأن تكون على المؤجِّر.

وهذا عقد اجتمع فيه الشرط مع البيع، أو الإجارة، فيدخل تحت اشتراط منفعة معلومة، التي اختلفت المذاهب الأربعة على قولين في صحة هذا الشرط:

القول الأول: الشرط صحيح، وإليه ذهب المالكية، والحنابلة[٣].

القول الثاني: شرط المنفعة شرط فاسد، وإليه ذهب الحنفية، والشافعية[٤].

---

(١) ينظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، الدورة الحادية عشرة ٢/٢٧٩.

(٢) إلا ما حُكِي عن ابن الأصم، وابن عُلَّية. ينظر : الإجماع ص ٣٤.

ينظر: تحفة الفقهاء ٢/٣٤٧، وبدائع الصنائع ٤/١٧٤، والذخيرة ٥/٣٧١، وبداية المجتهد ٢/٢١٩، والحاوي ٧/٣٨٩، وتكملة المجموع ١٥/٤، والمغني ٦/٥، وكشاف القناع ٣/٥٤٦.

(٣) لكن المالكية اشترطوا أن يكون النفع، أو المدة يسيرين.

ينظر: بداية المجتهد ٢/١٦١، ومواهب الجليل ٦/٢٤١، وشرح الخرشي ٥/٨٠، والمغني ٤/٢٢٦، والإنصاف ٤/٣٤٤ – ٣٤٧، وشرح منتهى الإرادات ٢/٣٠.

(٤) لكن الحنفية استثنوا الشرط الذي جرى عرف الناس في التعامل به، فإنه يكون شرطاً جائزاً.

ينظر: المبسوط ١٣/٢٣، وبدائع الصنائع ٥/١٧٢، والاختيار لتعليل المختار ٢/٢٥، والحاوي ٥/٣١٣،

الأدلة:

استدل أصحاب القول الأول بما يلي:

١ – حديث جابر ﷺ أنه كان يسير على جمل له قد أعيا، فَمَرَ به النبي ﷺ فضربه، ودعا له فسار بسير ليس يسير مثله، ثم قال: بِعْنِيهِ بأوقية، فبعته فاستثنيت حِمْلانه إلى أهلي، فلما قدمنا أتيته بالجمل ونقدني ثمنه ثم انصرفت، فأرسل على إثري، قال: "ما كنت لآخذ جملك، فخذ جملك ذلك فهو مالك"(١).

وجه الدلالة من الحديث: أن جابراً ﷺ اشترط منفعة الجمل إلى المدينة، وأقره الرسول ﷺ على ذلك، وسائر شروط المنفعة بمعناه.

ويجاب عن وجه الدلالة هذا: أن ذلك لم يكن شرطاً في البيع على أن ما جرى بينهما لم يكن بيعاً حقيقة، وإنما كان ذلك من حسن العِشْرة والصحبة في السفر.

ويرد على هذا الجواب: بأنه لا يُسَلَّم أنه تبرع، بل هو لأجل الشرط، وأكثر ألفاظ الحديث صريحة في ذلك، كما في قول جابر ﷺ المتقدم.

٢ – قول النبي ﷺ: " المسلمون على شروطهم "(٢).

وجه الدلالة من الحديث: أنه عام في وجوب الوفاء بالشرط من غير تفريق بين منفعة وغيرها(٣).

واستدل أصحاب القول الثاني بما يلي:

١ – حديث عبد الله بن عمرو – رضي الله عنهما – أن النبي ﷺ: "نهى عن بيع وشرط"(٤).

وروضة الطالبين ٣٩٨/٣، ونهاية المحتاج ٤٥٠/٣.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الشروط، باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان مسمى جاز ١٨٩/٣ رقم ٢٧١٨. واللفظ له، ومسلم في صحيحه في كتاب المساقاة، باب بيع البعير واستثناء ركوبه ١٢٢١/٣ رقم ٧١٥.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه في باب في الصلح ٣٣٢/٣ رقم ٣٥٩٦، والترمذي في جامعه في باب ما ذكر عن رسول الله ﷺ في الصلح بين الناس ٦٢٦/٣ رقم ١٣٥٢. وقال: هذا حديث حسن صحيح، والدار قطني في سننه، كتاب البيوع ٤٢٦/٣ رقم ٢٨٩٠، والحاكم في مستدركه في كتاب البيوع ٥٧/٢ رقم ٢٣٠٩، والبيهقي في السنن في باب الشرط في الشركة وغيرها ١٣١/٦ رقم ١١٤٢٩. والحديث ضعفه ابن الملقن، وابن حجر. ينظر: البدر المنير ٥٥٤/٦، والتلخيص الحبير ٦٣/٣، وقال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى ٨٩/٤: " هذه الأسانيد وإن كان الواحد منها ضعيفاً، فاجتماعها من طرُق يشد بعضها بعضاً". والحديث صححه الألباني في إرواء الغليل ١٤٢/٥.

(٣) ينظر: المغني ٧٣/٤، وفتح الباري ٣٣٠/٤.

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٣٣٥/٤ رقم ٤٣٦١.

قال الزيلعي في نصب الراية ١٧/٤: "قال ابن القطان: وعلته ضعف أبي حنيفة في الحديث"، وقال ابن

وجه الدلالة من الحديث: أن مطلق النهي عن الشرط في الحديث يوجب فساد المنهي عنه، فيدخل في ذلك شرط النفع[1].

ويجاب عن وجه الدلالة هذا من وجهين:

الأول: أن الحديث ضعيف، فلا تقوم به حجة[2].

الثاني: أنه مخالف للأحاديث الثابتة التي فيها جواز الشروط في البيع.

٢ – أن هذه الشروط لا تخلو أن تكون على البائع أو على المشتري، فإن كانت على البائع فقد منعته من استقرار ملكه على الثمن، وأدَّت إلى جهالة فيه، وإن كانت على المشتري فقد منعته من تمام ملكه للمبيع، وأضعفت تصرفه فيه، فبطل العقد بكل واحد منها.

ويجاب عن هذا : بأنه مردود بالنص، كما في حديث جابر ﷺ المتقدم.

الراجح: الذي يترجح في نظري هو صحة الشرط في عقد البيع، أو الإجارة؛ وذلك لما يلي:

أولاً: قوة أدلته، وضعف أدلة القول الآخر.

ثانياً: أنه أمكن الإجابة عن أدلة القول الآخر.

ثالثاً: أن الحاجة تقتضي صحة الشرط في مثل هذه العقود؛ لما يدخلها من الغرر الذي يصعب التخلص منه إلا بالشرط.

وبالتالي، فإن الشرط من الجهة الممثلة لقطار المشاعر على الجهة القائمة بالصيانة، يعتبر شرطاً صحيحاً ما دامت أعمال هذه الصيانة معلومة.

وعليه، فإن الجهالة في قطع الصيانة والغيار التابعة للقطار، إما أن تكون بسيطة مغتفرة، كما يوجد ذلك في كثير من المبيعات، أو أن تلك الجهالة يمكن الخروج منها بالشرط على القائم بالصيانة، كأن يشترط عليه نوعية القِطَع وجودتها، بحيث تنتفي الجهالة بذلك.

ومثل هذه الصيانة لاشك أنها خاضعة لعقود بين الجهة الراغبة في الصيانة وبين الجهة القائمة بالعمل، وهذه العقود بَدَاهة يُبَيَّن فيها كل، أو أغلب ما يتعلق بالصيانة؛ ولذلك، فإنها عقود صحيحة، والجهالة، أو الغرر اللذان ربما وجِدا بوجه أو بآخر، فإنهما لن يكونا كثيرَيْن، ومثل ذلك –إن شاء الله– مغتفر. والله تعالى أعلم.

حجر في فتح الباري ٣١٥/٥: "وأما حديث النهي عن بيع وشرط، ففي إسناده مقال"، وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ٤٩٩/١: "لا أصل له".

(١) ينظر: المبسوط ٢٣/١٣.

(٢) ينظر: فتح الباري ٣١٥/٥، وسلسلة الأحاديث الضعيفة ٤٩٩/١.

الخاتمـــــــــــــة

١ـ التعريف بالمشاعر التي يمر بها القطار.

٢ ـ التعريف بمشروع قطار المشاعر.

٣ ـ سنية تأخير الجمع بين المغرب والعشاء إلى مزدلفة إلا إذا خشي خروج وقت صلاة العشاء، وهو منتصف الليل على الصيح، فإنه يجب على الحاج أن يصلي المغرب والعشاء في أي مكان، حتى وإن كان متأخراً في عرفات في انتظار القطار.

٤ ـ لا شيء على من تأخر من الحجاج في عرفات حتى أصبح؛ لأجل تأخر القطار، إما لعطل، أو بسبب كثرة الحجيج، فتتأخر بعض الحملات في الدفع من عرفات.

٥ ـ يجب على الشركة المشغلة للقطار ضمان ما يترتب من التدافع عند الأبواب أثناء الدخول أو الخروج إذا كانت مفرِّطة بأي صورة من الصور.

٦ ـ تذكرة ركوب قطار المشاعر محددة الأسعار، وذات ألوان مختلفة.

٧ ـ لا بأس بشراء تذكرة ركوب القطار بقيمة مُعَيَّنة لوقت مُعَيَّن، وهذا الوقت هو الأيام التي يكون الحاج فيها في المشاعر المقدسة(عرفات، ومزدلفة، ومنى).

٨ ـ فإنه يجوز تغريم الحاج قيمة التذكرة عند فقدها إذا رغب في غيرها، أو يكمل مناسكه دون ركوب في القطار؛ وذلك أن الجهة المعنية برئت ذمتها بإعطائه التذكرة، فإذا ضيَّعها فلتلك الجهة حق المطالبة بقيمة البدل.

٩ ـ يجوز للحاج أن يهب تذكرة ركوب القطار التي تملَّكها، وله أن يبيعها على الغير بقيمتها، أو بأقل، أو بأكثر.

١٠ ـ لا يجوز دخول العمالة من غير المسلمين من سائقين، أو عمَّال الشركات، والموظفين في قطار المشاعر، ولا يُرَخَّص لهم في الدخول إلا في حالات الضرورة وبقدر الحاجة.

١١ ـ الجهالة في قطع الصيانة والغيار التابعة للقطار، إما أن تكون بسيطة مغتفرة، كما يوجد ذلك في كثير من المبيعات، أو أن تلك الجهالة يمكن الخروج منها بالشرط على القائم بالصيانة، كأن يشترط عليه نوعية القِطَع وجودتها، بحيث تنتفي الجهالة بذلك.

مقدمـــــــــة.....٢
التعريف بالمشاعر التي يمر بها القطار..... ٥
التعريف بمشروع قطار المشاعر..... ٦
تأخير بعض الحجاج في عرفات إلى ما قبل الفجر.....٩
تأخير بعض الحجاج في عرفات إلى ما بعد الفجر.....١٠
ما يحدث للحجاج من تدافع بسبب تعطل أبواب القطار.....١١
التعريف بتذكرة ركوب قطار المشاعر.....١٣
حكم تذكرة ركوب قطار المشاعر.....١٤
حكم تغريم الحاج عند فقده تذكرة ركوب قطار المشاعر أو استبدالها بأخرى.....١٥
حكم التصرف في تذكرة ركوب قطار المشاعر.....١٨
عندما تكون الشركة المشغلة لقطار المشاعر أو بعض عمالها ليسوا مسلمين.....٢٢
الجهالة في قطع الصيانة والغيار لقطار المشاعر.....٢٦
الخاتمة.....٢٩
فهرس المواضيع.....٣٠